

من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر

وليد السعيدان

ومن القواعد ايضا من اتى كاهناً او عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهذه قاعدة ودليل فقد

نهاانا النبي صلى الله عليه وسلم عن الاتيان للكهان والسحراء - [00:00:19](#)

وعن الایمان بهم وعن سؤالهم وعن تصديقهم يقول الله يقول النبي صلى الله عليه وسلم من اتى عرافاً فسألة لم تقبل له الصلاة

اربعين يوما. رواه مسلم في صحيحه عن - [00:00:51](#)

بازواج النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث ابي هريرة في السنن باسناد جيد. يقول صلى الله عليه وسلم من اتى عرافاً او كاهناً

فسألة فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم - [00:01:08](#)

ويقول صلى الله عليه وسلم ليس منا من تكهن او تكهن له. وفي صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي انه

سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لا تأتهم - [00:01:27](#)

وقال ليسوا بشيء فان قلت وهل الكفر المذكور في قول النبي صلى الله عليه وسلم في من صدق الكاهن؟ فقد كفر بما انزل على

محمد اهو الكفر ام الكفر الاصغر؟ اقول جوابه في القاعدة التي بعدها - [00:01:46](#)